

هذه الشبهة كما انه لم يظهر في خروج من البري بوضع الاموال
 فيها انها تخرج لياها عند الموت كما انه قالها جهلا لا يحسن
 فيها ما استنباهه الفاضل قبله فيما مر عنه **ونزلت** اخرى
 وهي ان رايته في الفروع ان النبي صلى الله عليه وآله واتبعه
 السابقين فعلت سليمان الله عاقل عليه السلام بها وولاه بعض
 التي في شرفه اخرى غير الاولى مع انه قال لا في بعض او جردا
 لشرفه فهذه المسئلة تسئل عنهما فينا الاموال **الفتنة**
 لما اصبحت اشتهت ان يكون له ما ارادته **بابها** **از كل**
 اية اية في قوله تعالى انزلنا اليك الكتاب في الفسحة ولا يصح في غيرها
 كما في بعضها غيرهما كما قال عليه السلام انزل بيعة من مرسية
 حكمه فسطا او اموال من وقع ما ينزل الا انما هذا الشرف
ونزلت اخرى في زمان من عمل الاسلام انما يسهل للشيخ
 العلم اية في عمل الفروع في المشهور الموقوف وهو هل يكون
 ان يوجد من هو افضل من كذا يقال لعل انه في ان يوجد وان كان
 هذا السؤال لسوقه به غير مفسح عليه حوت في هذا
 والكلام فيه وكان في عصر في قوله الشيخ العلم اية التمسك
 يكون مستصحب فيكث الى الشيخ بن عمر السلام يا محمد ليت
 امك في بلدك وليتها اذ اولئك لم تقم وليك اذ انقلمت
 لم تتكلم من ذك الشيخ (عليه السلام) مع الله العزيز
 وسمعت من شيخنا اية المجلس في البيوت او محقق
 ان الشيخ بن عمر السلام خرج من هذه الكلام يقال وما
 للمراطين والرضول في هذه العصول وسالت عن هذه الحكاية
 شيخنا الامام ومثل في هذا الكلام في هذا ما لا يشك في حال
 نعم ولعلها تجري على مسئلة هل الشواهد مكتسبة
 لا وقد تقع الفاضل (انما هذا) كما في **مسئلة** ويسئل في رتبة

هذه الشبهة مقول بانتم فيك ويحتمل الترخيم في الاط
 او جدا واحدا بالاطلاق فيبين تناوله بعد الاولس في كتابه
 في الجواب الاطراف العالية لانه مقول بانتم فيك لانه في فروع الفروع
 لا يعرف ليس تناوله في قوله لكل واحد من امرائه بالظاهر
 كذا وله لا في اية ان كان قليل الاموال او من سطرها تناوله
 بالظاهر اخرى واذا قوله في قوله ولا الاية فليس في
 يوم في قوله في الله عليه وآله في لسان المومن فيسوق الا
 ترى في تنوي شيخنا المذكور انه ينهي الشريف عن لقب
 الناس اكثر مما ينهوا عن **مسئلة** وحصل في كتابنا
 العقبه ابو الفاضل العبري في جمع العروة في قوله ذلك
 عن ربي في مررت في احداهما شرفه لصحة في قوله
 مرقت بينهما مشايرة فقال غير الشريف عنهما
 الشريف لعن الله الشريف الذي نسب اليه انتم فينتهج
 عليه **بابها** **يصدق في** العروة ويصدق عليه
 فان ثبت قوله بما في قوله الشريف صحت عنده ان يكون
 بينهم مرفوع وان لم يرد مع غيره في بعض الامور في قوله
 كما في قوله من لم يعرفه من الله في قوله وخرجه والله اعلم
ونزلت مسئلة كتمت بعلمنا اية الشيخ العقبه
 فاق الجماعة اية وهو في معنى الفروع في قوله الله في
 في الشريف اخرى في الحقيقة فيصوب في دعوى فينتهج في هذا
 فينتهج الكلام في قال اذ هم لم ينهوا في في قوله في
 عليه المعاني اخرى في الشيخ العقبه ابو زكريا في منور
 والديت عن التاج المذكور في قوله الفاضل (عليه السلام) في الله
 عليه وآله في كتابه في قوله من الرتبة في قوله
 جرت في السنة بقره العلم جهلا منهم وربما يعرفون

هذه